نفي السهو والإسهاء عن سيّد الأنبياء والأصفياء

للسيّد الإدريسي الجزائري

تمهيد

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الخلائق أجمعين, ومن بُعث رحمة للعالمين, سيّد الأنبياء والمرسلين, حبيب إله العالمين, ومن لأجله خُلق الثناء, فهو إلى ربه أدنى. ومن عُرِج به إلى السماء فصار قاب قوسين أو أدنى.

السلام على من اصطفاه الله على جميع خلقه, فجعله نورا قبل إيجاد خلقه, والسلام على من تقلّب في الساجدين حتّى خرج من صلبه إمام العابدين وسيّد الساجدين.

والسلام على سيّد الأطهار الذين قال فيهم الباري عزّ وجلّ: { إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرّجس أهل البيت ويطهّركم تطهيرا}. والسلام على من بُعث للعالمين هاديا ومبشّرا ونذيرا. وعلى أهل بيته الطيّبين الطاهرين المنتجبين, ومن على ولايتهم يُسأل الناسُ يوم الدين, فمن والاهم يكون من الفائزين, فينال شفاعتهم ويدخل الجنّة مع الداخلين. ومن عاداهم يكون من الخاسرين, ومأواه جهنّم خالداً فيها مع أصنامه الكفرة الفاجرين.

ربّ اشرح لي صدري ويسّر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي.

اللهمّ منك نرجوا السداد والتوفيق, والشفاعة من رسولك الذي أرسلته بالحقّ فحقّ علينا التصديق. فكن لنا في هذا الأمر عونا, وعلى بحثنا المتواضع هذا عينا. فإنّ عينك لا تنام حين ينام الأنام, وأطلق ألسنتنا للبيان بحقّ عزّك الذي لا يُرام وملكك الذي لا يُضام.

مقدّمة

الحمد لله الذي خلقنا فسوّانا وجعلنا من المسلمين, وشرّفنا بأفضل خلقه محمّد صلّى الله عليه وآله سيّد الأنبياء والمرسلين, وأتمّ نعمته علينا أن أكمل لنا ديننا بولاية أمير المؤمنين, وجعل لنا ما لن نضلّ لو تمسّكنا به, القرآن وأهل البيت الطاهرين. وأكرمنا بالعقل الذي هو حُجّة علينا إلى قيام يوم الدين.

ولأنّ التقليد غير جائز في أمور العقيدة. رأيت أن أكتب هذه الرسالة المختصرة لأُبيّن فيها مسألة تخصّ عقائد المسلمين, والتي كانت ولا تزال محلّ كلام عند العلماء والمتكلّمين.

وما دفعني إلى كتابة هذه الرسالة هو ما رأيته من تقصير بعضهم في حقّ رسول الله محمّد خاتم الأنبياء والمرسلين, ومن اختاره على الخلق ربُّ العالمين.

وإن كان بعضهم يرجوا الأجر والثواب في كتابته ما يثبت سهو النبيّ صلى الله عليه وآله ـــ وكأنّ السهو صار من علامات الكمال ـــ. فإنّي أرجو أن أُدخل بعض السرور والفرح على قلب صاحب العصر والزمان في كتابتي ما يردّ قول هؤلاء, وما يثبت عصمة خير الأنبياء وسيّد الحكماء والعقلاء, ونفي السهو والإسهاء في حق سيّد الأولياء والأصفياء.

أولاً وقبل كلّ شيء لابدّ من الإشارة إلى أن البحث العلمي لا حرج منه مادام مبتنيا على أسس علمية وبراهينَ عقلية بالإضافة إلى الأدلة القرآنية والروائية, ومادام أن البحث يقتصر على هذه الأمور ويطرح أقوال العلماء بلا سب ولاطعن ولاكذب فما عساه إلا أن يكون مشرَّعا ومرضيّاً عند الله عزّ وجل, خاصّة وأن القصد من هذا البحث رفعُ بعض الشبهات عن سيّد البشرية والكائنات, وإثبات العصمة المطلقة لمن بُعث للناس بالبيّنات. ولو أننا أغلقنا باب النقد العلمي لما كان في أمّتنا علماءُ مجتهدون وفقهاءُ ورعون مستنبطون.

وقبل البدء في طرح ما ذهبوا إليه من سهو النبي صلى الله عليه وآله لابدّ من الإشارة إلى أن هذا البحث يحتوي على مسألتين جرى فيهما الكلام, أمّا المسألة الأولى فتتعلّق بسهو النبيّ صلّى الله عليه وآله في صلاته, حيث إنه صلّى ركعتين بدل أربع. وقد عبّر عنها بعضهم بالسهو وبعضهم بالإسهاء, والنتيجة واحدة.

بينما تتعلّق المسألة الثانية بنومه عن صلاة الصبح وقضائه لها بعد طلوع الشمس.

كما لابدّ من الإشارة إلى أننا تعمّدنا ذكر مصادر كلا الفريقين وذلك لأن القائلين بسهو النبي بعضهم من المخالفين وبعض آخر من الشيعة, وهكذا يكون الردّ عليهم جامعا ولقولهم هذا سدّاً مانعاً وإلى طريق الحق والصواب راجعاً.

وبما أن هذا البحث يتعلّق بمسألة من مسائل العقيدة ـــ وهي عصمة النبي صلّى الله عليه وآله في أقواله وأفعاله ـــ فلا يجوز الإستدلال بالأمور الظنيّة ـــ كخبر الآحاد ـــ, لأن مسائل العقيدة لا تُبنى إلا بالأدلّة القطعيّة اليقينيّة. قال تعالى: {وما يتبّعُ أكثرُهم إلا ظَنّا إنّ الظنَّ لا يُغني من الحقّ شيئا}. (يونس٣٦). هذا أوّلا.

ثانيا, لسنا من القائلين بصحّة كل ما في كتبنا, فالكتاب الوحيد الذي يصحّ وصفه بالصحيح هو كتاب الله عزّ وجلّ الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه, ومن هنا فكلّ ما عارض كتابَ الله يُضرب به عرض الحائط كما قال سيّدنا ومولانا أبو عبد الله الصادق عليه السلام.

كما ولسنا من المعتقدين بصحّة كلّ ما زعموا أنه ثابت الصدور من الإمام المعصوم, لأنه لو ثبت حقّا صدور مثل هذه الأخبار ـــ أعني روايات السهو والنوم عن صلاة الصبح ـــ من المعصوم لكان كلام الشارع متناقضا. والتالي باطل فالمقدّم كذلك. وبيانه أن المعصوم الذي ثبتت عصمته بالعقل والنقل لا يمكنه مخالفة ذلك بنسبته وقوع الخطأ منه أو من أحد المعصومين.

ثالثا, الله تعالى ميّز الإنسان عن الحيوان بالعقل, وبه يُحاسب الإنسان يوم القيامة. بالتالي فكلّ خبر عارض الدليل العقلي يجب ضربه عرض الحائط. والدليل العقلي أثبت عصمة الأنبياء وأهل البيت عليهم السلام على نحو الإطلاق.

سهو النبيّ صلّى الله عليه وآله في صلاته

إن القائلين بسهو النبي صلّى الله عليه وآله إلتزموا بذلك اعتمادا على رواية من أخبار الآحاد، زعموا ورودها بذلك. ومضمونها أنه صلّى الله عليه وآله صلّى صلاة رباعية سلّم فيها على ركعتين – سهواً – . فقال له رجلٌ يسمّى بذي اليدين: أقصُرت الصلاةُ، أم نسيتَ؟! فقال صلّى الله عليه وآله: "كلٌّ ذلك لم يكن". ثم سأل صلّى الله عليه وآله أبا بكر وعمر عمّا قاله ذو اليدين: أكان أم لم يكن؟! فأخبراه أنه سلّم على ركعتين، فأتمّ النبيُّ صلّى الله عليه وآله صلاته ثمّ سجد سجدتي السهو!.

أدلة القائلين بالسهو

قال المدّعون سهوَ النبي صلى الله عليه وآله:

"إن الغلاة والمفوّضة لعنهم الله ينكرون سهو النبي صلّى الله عليه وآله, حيث يقولون: لو جاز أن يسهو صلّى الله عليه وآله في الصلاة جاز أن يسهو في التبليغ لأن الصلاة عليه فريضة كما أن التبليغ عليه فريضة، وهذا لا يلزمنا, وذلك لأن جميع الأحوال المشتركة يقع على النبي صلّى الله عليه وآله فيها ما يقع على غيره، وهو متعبّدٌ بالصلاة كغيره ممّن ليس بنبي، وليس كلٌّ من سواه بنبيّ كهو, فالحالة التي اختصّ بها هي النبوة, والتبليغ من شرائطها، ولا يجوز أن يقع عليه في التبليغ ما يقع عليه في الصلاة لأنها عبادة مخصوصة, والصلاة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية, وبإثبات النوم له عن خدمة ربّه عزّ وجل من غير إرادة له وقصد منه إليه نفيُ الربوبية عنه, لأن الذي لا تأخذه سِنةٌ ولا نومٌ هو الله الحيُّ القيوم، وليس سهوُ النبي صلّى الله عليه وآله كسهونا, لأن سهوه من الله عزّ وجل، وإنما أسهاه ليُعلَم أنه بشرٌ مخلوقٌ فلا يُتَّخذ ربّاً معبوداً دونه، وليعلم الناسُ بسهوه حكمَ السهو متى سهوا، وسهوُنا من الشيطان، وليس للشيطان على النبي صلّى الله عليه وآله والأئمّة صلوات الله عليهم سلطان {إنما سلطانه على الذين يتولّونه والذين هم به مشركون} وعلى من تبعه من الغاوين، ويقول الدافعون لسهو النبي صلّى الله عليه وآله: إنه لم يكن في الصحابة من يُقال له ذو اليدين وأنه لا أصل للرجل ولا للخبر. وكذبوا, لأن الرجل معروف وهو أبو محمد عمير بن عبد عمر والمعروف بذي اليدين، وقد نقل عنه المخالف والمؤالف، وقد أخرجت عنه أخبارا في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين.

وكان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (رحمه الله) يقول: أولُ درجة في الغلو نفيُ السهو عن النبي صلّى الله عليه وآله, ولو جاز أن تُرَدَّ الأخبارُ الواردة في هذا المعنى لجاز أن نَرُدَّ جميع الأخبار، وفي ردّها إبطال الدين والشريعة. وأنا أحتسب الأجرَ في تصنيف كتاب متفرّد في إثبات سهو النبي صلّى الله عليه وآله والردّ على منكريه إن شاء الله تعالى".

ورُوي أيضا عن سعيد الأعرج قال: "سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن الله تبارك وتعالى أنام رسوله صلّى الله عليه وآله عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس, ثم قام فبدأ فصلّى الركعتين اللتين قبل الفجر, ثمّ صلّى الفجر, وأسهاه في صلاته فسلّم في ركعتين ـــ ثمّ وصف ما قاله ذو الشمالين ـــ وإنما فعل ذلك به رحمة لهذه الأمّة لئلا يعيَّر الرجلُ المسلمُ إذا هو نام عن صلاته أو سها فيها فيقال: قد أصاب ذلك رسولَ الله صلّى الله عليه وآله". (من لا يحضره الفقيه ١/٢٣٤).

إلى هنا انتهى كلامهم. وسنبدأ بحول الله تعالى بذكر بعض الأدلة العقلية التي تردّ هذه الأخبار, ثمّ نعرّج على كلامهم لنبيّن بطلانه. وما التوفيق إلا من عند الله العزيز الحكيم.

الردّ العقلي لروايات السهو

لايختلف اثنان من العقلاء في وجوب كون النبيّ صلّى الله عليه وآله أكملَ أهل زمانه. والأكمل هو الذي لا يُتصوَّر وجودُ نظير له في أمور الكمالات كالشجاعة والعصمة والعلم والورع والمواظبة على أداء الصلاة في وقتها... فإن احتُمل وجود شخص أفضل منه في إحدى هذه الكمالات بطل كونُ محمد صلّى الله عليه وآله الأفضل وبالتالي بطل كونه نبيّا. وبما أنه لا يمتنع وجود أشخاص لم تفتهم الصلاة يوما ما فبطل كون نبينا صلّى الله عليه وآله الأكمل, وصار الشخص الثاني هو المستحق للنبوّة بدلا منه لأنه صار فاضلا وذاك مفضولا. وتقديم المفضول على الفاضل قبيح فلا يصدر من الحكيم المتعال. ولا يقول قائل إن سبب تفويت النبي صلى الله عليه وآله لصلاته إنما كان بإنامة الله إياه, لأن نتيجة النوم والإنامة واحدة. وهو النوم عن الصلاة.

ولو وقع منه السهو مرة واحدة لجاز وقوعه مرّة ثانية وثالثة وهكذا... فيجوز أن يسهو في إبلاغ آية ما أو أن يأمر بما نهى الله عنه أو يحرّم حلاله وهذا كلّه بحجّة إسهاء الله إيّاه. وهذا نفي الغرض من بعثة الأنبياء وإتمام الرسالة. وكيف تتمّ الرسالة مع مخالفة كلام الله عزّ وجل؟

ثم كيف للمسلمين أن يعلموا متى سها النبي صلّى الله عليه وآله فلا يكون فعله وقوله حجّة, ومتى لم يسهُ فتكون أقواله وأفعاله حجّة؟

وإن النبي صلّى الله عليه وآله إذا سها فإنه يستحيل أن يُعلِم الآخرين بسهوه حال سهوه. فإن قال قائل: قد يُعلمهم بعد حصول التذكّر. نقول: كما أنه جاز عليه السهو حال سهوه فإنه يجوز عليه ذلك بعده أيضاً, لأنه لا يستحيل حصول السهو من الرجل مرات متعددة مادام أنه حصل مرة أولى. لأن هذا من باب الترجيح بلا مرجّح.

ولو جاز السهو والنسيان على المعصوم لجاز تركه للواجبات وفعله للمعاصي ولو سهوا. وفعل الواجب عبادة, وترك المعصية كذلك. فلو جاز السهو في ترك بعضها جاز في الجميع, فتنتفي العصمة المستلزمة لانتفاء المعاصي مطلقاً. ثم مالفرق بين النبي التارك للواجبات وبين غيره من عوام الناس؟

ولو جاز السهو والنسيان وترك الواجبات والإتيان بالمحرمات ولو عن غير عمد لعُدَّ ذلك ظلماً. لأن الظلم وضع الشيء في غير موضعه. وصلاة الظهر حقّها أربع ركعات فكيف يصليها ركعتين؟ وصلاة الصبح وقتها عند طلوع الفجر الصادق فكيف يصليها بعد طلوع الشمس؟ والظالم لايكون إماماً ولانبيّاً.

النبي آدم عليه السلام أُخرج من تلك الجنة بسبب مخالفته أمراً إرشادياً مع أنه لاتكليف هنالك. فكيف يترك النبيُّ صلّى الله عليه وآله أمراً واجباً وهو مكلّف به. مع ذلك لم يزجره الله و لم يعاقبه؟ هذا مع أفضليته صلّى الله عليه وآله على آدم عليه السلام.

ثم كيف نعرف أن النبي في مقام التبليغ أو لا، فقد يقول إنه في مقام التبليغ ويكون في كلامه هذا ساهيا، كما قد يقول بأنه ليس في مقام التبليغ، مع أنه في الواقع في مقام التبليغ، و هذا كله بسبب كونه ساهيا. فكيف يتأتّى لنا التمييز بين ما هو تبليغ وبين ما هو غير ذلك؟

ولو جاز السهو على النبي صلّى الله عليه وآله لم يحصل العلم بقوله: "إن هذا الفعل سهوٌ أو غير سهو". لجواز السهو على ذلك القول أيضاً لأنه خارج عن التبليغ. وهكذا تسقط أفعاله وأقواله عن الحجّية والإعتبار لعدم حصول العلم والإطمئنان من أن كلامه هذا حقٌّ فيُؤخَذ به أم أنه باطلٌ وسهوٌ فلا يُعمَل به. وهذا منافٍ لغرض بعث الأنبياء وجعلهم حجّة على الخلق مطلقا.

ولو جاز عليه السهو في غير التبليغ لجاز منه الكذب سهواً في غير التبليغ أيضاً, فلا يوثَق بشيء من أقواله في غيره. وبطلانه قطعيٌّ واضح.

ولو كانت العصمة مختصّة بالتبليغ, لجاز عليه الوقوع في المعصية سهواً بعد التبليغ بأنها معصية, ووجب علينا حينها أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر. فنتساوى والنبيَّ صلى الله عليه وآله ونصير في مرتبة واحدة. وهذا واضح البطلان لوجود الأدلة القطعية في وجوب كون المعصوم أفضل أهل زمانه مطلقاً. إلا أن يقال هنا بسقوط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر, وهو الآخر مخالف للأدلة الصريحة بوجوبه.

ولو جاز في حقه السهو لما أمكن الإحتجاج والإستدلال بشيء من أفعاله وأقواله لاحتمال السهو فيهما. ولما حصل عندنا العلم بأن النبي صلّى الله عليه وآله إذا خاطبنا بأمر ما على أساس أنه تبلبغ, هل هو حقاً تبليغ أم أنه سها وظنّ أنه تبليغ؟.

ولو صدرت منه معصية على سبيل السهو والنسيان, فإما أنه يجب اتباعه فيها أو لا. فإن كان الأول فذاك باطل لحرمة الإتيان بالمعاصي. وإن كان الثاني وقعنا في محذور آخر وهو مخالفة العقل ومخالفة كلام الله عزّ وجل الذي أمرنا باتّباع النبي صلّى الله عليه وآله مطلقاً. قال تعالى على لسان نبيّنا صلى الله عليه وآله: {قل إن كنتم تحبّون الله فاتّبعوني يحببكم الله}.

لو جاز عليه السهو لجاز أن يأمر بالمنكر وينهى عن المعروف سهواً منه, فيحتاج إلى من يأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر فيكون النبيّ صلّى الله عليه وآله هنا مفضولاً والآمرُ فاضلاً فيجب على النبي صلّى الله عليه وآله طاعته. وهذا مخالف للأدلة الصريحة بوجوب طاعة الأمة للنبي لا العكس.

إن الجهاد عبادة لا تبليغ, فيجوز على قولهم أن يترك النبي صلّى الله عليه وآله قتال الكفار ويذهب لقتال المؤمنين سهواً منه. فتُسال الدماء ظلماً وينتشر الفساد في الأرض. والله عادل حكيم لا يأمر بطاعة الظالمين كما لا يرضى بالفساد.

إن النبي صلّى الله عليه وآله لو لم يكن معصوماً من السهو والنسيان لما صلح كونه شهيداً على الناس, لاحتمال نسيانه الشهادة التي هي ليست من قسم التبليغ مطلقاً, فينافي قولَه تعالى:{ وكذلك جعلناكُم أمّةً وسطاً لتكونوا شهداءَ على الناس ويكون الرسولُ عليكم شهيدا}.

لو جاز ذلك على المعصوم, لجاز نسيانه للحقوق التي في ذمّته من القروض وقيمة المبيعات وغير ذلك, فإذا طلبها منه أصحابُها جاز له منعُهم إياها لعدم علمه بثبوتها في ذمته, ومعلوم أن هذا خارج عن التبليغ. فيلزم كونه ظالماً للناس وآخذاً حقوقَهم. والظالم لايكون إماما.

لو سها المعصوم في صلاة جماعة, فاختلف عليه من خلفه, فقال بعضهم: صلّيتَ ركعتين, وقال غيرُهم: صلّيتَ أربعاً. فإما أن نقول بوجوب أن يحكم بينهم صلّى الله عليه وآله, وإما أن نقول بعدمه. فإذا كان الأول فلا سبيل إلى ذلك, لجهله وعدم إمكان الترجيح بلا مرجّح وذلك لاحتمال التساوي, وإن كان الثاني فإنه يجوز لهم حينها التمادي في الخصومة التي قد تنتهي إلى حرب وقتل للنفس المحترمة, وفي ذلك فساد عظيم لايجوز على الحكيم الترخيص به. وهذا نقض الغرض من نصب الإمام.

لو جاز عليه السهو لما حكّمه المسلمون فيما شجر بينهم, لعدم قدرته على الحكم حال السهو, وهذا مخالف لصريح الآية:{فلا وربّك لايؤمنون حتى يُحكّموك فيما شجرَ بينهم ثمّ لا يجدوا في أنفسهم حرجاً ممّا قضيتَ ويُسلّموا تسليما}.

لو جاز السهو على المعصوم مرة لجاز عليه أكثر من ذلك لبطلان الترجيح بلا مرجّح. فيكون غير مقبول الشهادة ولا الرواية ولكان حاله أسوء من حال رعيّته ممن تُركت عنهم الرواية بسبب كثرة سهوهم وقلّة ضبطهم. ولضاع تراثنا وطار في مهبّ الريح, والتالي باطل فالمقدّم كذلك.

إن كون النبي صلّى الله عليه وآله أفضل أهل زمانه يلزم منه كونه حجّة على الخلق مطلقا. فيحقّ للناس الإقتداء به في أفعاله وأقواله. فإن رأوه مرّة قد نام عن صلاة الصبح جاز لهم النوم عنها بطريق أولى فيكونوا قد أخلّوا بواجب فيستحقّون عليه العقاب يوم الحساب. وعندئذ يحقّ لهم الإحتجاج بفعل من كان حجّة عليهم حيث أنه أخلّ بالواجب أيضا. فإما أن يعاقب الله الجميع بتركهم الواجب, وإما أن يعفو عن الجميع. والأول باطل لاستحالة أن يعاقب الله أنبيائه وحججه على خلقه. والثاني واضح البطلان لعدم جواز نسبة اللغو والعبث إلى العادل الحكيم الذي جعل يوم الحساب يوم جزاء وعقاب لكلّ من كان عاصيا له في دنياه. فعدم محاسبة العصاة يوم القيامة أمر مخالف لحكمة الله وعدله.

كونه صلّى الله عليه وآله بُعث إلى الأمة ليوصل الناس إلى الكمال. فإن هو نام عن صلاته صار غير كامل, بالتالي يستحيل أن يوصل غيرَه إلى هذا الكمال الفاقد له. وكما يقال فإن فاقد الشيء لا يعطيه.

كونه صلّى الله عليه وآله في الواقع إنساناً معصوماً قد بيّن للناس هذا الدين بأكمل وجه بلا أي قصور أو تقصير, فبيّن لهم عدد الصلوات وأوقاتها, وأركانها من واجباتها, ومستحباتها من مكروهاتها, مع هذا كلّه نرى الإختلافات الكثيرة الحاصلة بين المسلمين اليوم. فما بالنا لو لم يكن كذلك! وكان هو نفسه يخطأ في تطبيق الشريعة؟

الإنشغال في الصلاة سببُ السهو, فمن سها في صلاته فلا يخلو الأمر فيه من أحد احتمالين, إما أن سهوه كان بسبب انشغاله في أمر من أمور الدين أو أنه كان لأمر من أمور الدنيا. فإذا كان الأول فهذا باطل وذلك لأن الرجل الذي لايتخشّع في صلاته لايُتصور تخشّعه في غيرها من العبادات ولأن الصلاة عمود الدين وهي المصداق الأول لمحلّ الخشوع, فالإنشغال بأمور الدين تجعل المصلي مركّزا في صلاته ومتخشّعا فيها بطريق أولى, لا أن تسهيه عن أمر هو أقلّ شأناً منها. أما الثاني فمقطوع البطلان لأنه لا يعقل أن يأمر النبيُّ المسلمين بالخشوع في صلاتهم وهو لا يفعل ذلك مع كونه الأولى بذلك. ثم إن الخشوع بالنسبة إلينا أمر مستحب مع ذلك نرى روايات النبي وأهل البيت عليهم السلام تحثّنا على ذلك, فكيف وهو أمر واجب على النبيّ صلّى الله عليه وآله نفسه؟ وإن النبيّ الذي يخلّ بالواجبات ليس بنبي.

كون النبي المبلّغ ساهيا في صلاته ومفوّتا لها يُعدّ ذلك ذريعةً للمسلم بأن لا يتخشّع هو الآخر في صلاته أو أن ينام عنها, وحجّته في ذلك فعلُ النبي صلّى الله عليه وآله. وهذا نقض الغرض من بعثة الأنبياء الذين أُرسلوا إلينا لتحفيزنا للوصول إلى الكمال في العبادات, لا لتشجيعنا على ترك الواجبات أو التهاون فيها.

فرض كون النبيّ صلّى الله عليه وآله معصوما يلزم منه استحالة وقوعه في الخطأ, والصلاة خارج وقتها خطأ بلا إشكال, وفي هذا انتفاء للعصمة فتنتفي بالتالي النبوة.

نقول: مع أن عصمة النبيّ صلّى الله عليه وآله تُعَدُّ عندنا من البديهيات والمسلّمات, مع ذلك لم نلعن منكرَها فضلاً عن الحكم عليه بالكفر والضلال. وهذا ما تعلّمناه من أهل البيت عليهم السلام. قال تعالى: {أدعُ إلى سبيل ربّك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتّي هي أحسن إنّ ربّك هو أعلم بمن ضلّ عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين} (النحل ١٢٥).

ثمّ لا ندري بأيّ حقّ رموا منكر السهو على النبي صلّى الله عليه وآله بالغلوّ. وإنكاره هذا إنما يدلّ على تقديسه لسيّد الخلق ونفي الخطأ والنقص عنه. فلا حول ولا قوّة إلا بالله العليّ العظيم.

نقد روايات السهو

أمّا قولهم: "إن جميع الأحوال المشتركة يقع على النبي صلّى الله عليه وآله فيها ما يقع على غيره". فهُم بهذا يريدون القول إن كلّ الأمور التي يشترك فيها المسلمُ مع النبيّ صلّى الله عليه وآله كوجوب الصلاة والصوم والحجّ أو حرمة السرقة والظلم... فإنه كما يمكن وقوع السهو فيها من المسلم, كذلك يمكن وقوعه من النبيّ صلّى الله عليه وآله!.

فنقول: لازم كلامهم هذا أنه يجوز وقوع السهو من النبيّ صلّى الله عليه وآله فيأكل في نهار رمضان, أو يشرب خمرا ـــ والعياذ بالله ـــ أويصدر منه ظلمٌ للآخرين, وكلّ هذا بحجّة كونه ساهيا!. وبكلامهم هذا فهُم يجوّزون صدور مثل هذه الأمور من أهل البيت عليهم السلام بطريق أولى, لأنهم قالوا بأن الحالة التي اختصّ بها رسول الله صلّى الله عليه وآله هي النبوّة, فكلّ من لم يكن نبيّا جاز عليه السهو بطريق أولى.

ولازمه أيضا أنه كما يمكن وقوع الزنا من المسلم, وكذلك السرقة والظلم والكذب فإن هذا كله يمكن وقوعه منه صلى الله عليه وآله والعياذ بالله. ولا نتصوّر مسلما يخاف الله ويؤمن باليوم الآخر يجرأ على قول مثل هذا الكلام عن سيد البشرية والإنسانية.

أمّا قولهم: "ولا يجوز أن يقع عليه في التبليغ ما يقع عليه في الصلاة".

فنقول: هُم بهذا يريدون القول بأن وقوع السهو والخطأ منه غير ممتنع إلا في أمور تبليغ الرسالة, أما في تطبيقها فهو ممكن الوقوع. وهذا واضح البطلان, لأنه كما ثبت أن التبليغ من وظائفه فكذلك تطبيق الرسالة. وإلا فما الفائدة من تبليغ الرسالة إذا كان يُحتمل وقوع الخطأ في تطبيقها من طرف هذا المبلّغ؟.

قال تعالى: {وأنزلنا إليك الذكر لتبيّن للناس ما نزّل إليهم} (النحل ٤٤).

ثمّ لماذا أنكروا سهو النبي صلّى الله عليه وآله في أمور التبليغ وأثبتوا ذلك في غيرها من الأمور, وأين دليلهم على ذلك؟ فإما أن يقولوا بسهوه مطلقا ـــ في أمور التبليغ وغيرها ـــ وإما أن ينفوا السهو عنه مطلقاً, لأن قولهم هذا لامرجّح له. والترجيح بلا مرجّح باطل.

وكلامهم هذا نفس كلام المخالفين الذين قالوا بعصمة النبي صلّى الله عليه وآله في أمور التبليغ فقط, أما في غيرها فهو معرَّض للخطأ. فرووا أن النبي صلّى الله عليه وآله أخطأ في قضية تلقيح النخل فتسبّب في فسادها وخرابها.

بل إنهم طعنوا حتّى في عصمته في أمور التبليغ حينما رووا حديث الغرانيق فقالوا إن النبي صلّى الله عليه وآله أخطأ في كلام الله حينما نزلت سورة النجم فألقى الشيطان على لسانه صلّى الله عليه وآله وقال: "تلك الغرانيقُ العلى وإن شفاعتهنّ لتُرتجى". فلا حول ولاقوّة إلا بالله العليّ العظيم.

وكثير من أمور الدين تحتاج في بيانها إلى التطبيق, فإذا أخطأ المبلّغ في تطبيقها حلّت الكارثة والبلوى. وذلك لأنه يحقّ للصحابة الإقتداء به في حياته وبعد وفاته, وحجّتهم في ذلك أنه فعلُ النبيّ, وفعله حجّة. فكيف لو كان تطبيقه للشريعة خطأً؟.

ولا يخفى على أحد أن تطبيق الشريعة بالشكل الصحيح هو من وظائف النبي صلّى الله عليه وآله. فإذا أخطأ في التطبيق مرة واحدة صار محلّ شكّ عند المسلمين, بالتالي سقطت حجّيته عندهم. لأن صدور الخطأ منه مرة لا يمنع من صدوره ثانيا وثالثا لأن هذا من باب الترجيح بلا مرجّح, فيصبح النبي صلّى الله عليه وآله هنا بحاجة إلى معصوم آخر يحسن تطبيق الشريعة بالشكل الصحيح وينبّهه إذا وقع منه سهو أو خطأ ما. فإن كان ذلك بطَل كونه الأكمل والأفضل بالتالي بطَل كونه نبيّا. وإن فُرِض كون هذا الشخص الآخر غير معصوم أيضا لزم كونه محتاجا لشخص معصوم آخر يبيّن له تطبيق الشريعة بالشكل الصحيح وهكذا... وهذا واضح البطلان لاستلزامه التسلسل.

وأمّا قولهم: "والصلاة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية".

فنقول: هذا كاف في بيان أن رسول الله صلّى الله عليه وآله ليس بمعبود, بالتالي لسنا مُلزَمين بإثبات السهو له, لأن مجرّد صلاته لربّه دليل على نفي الربوبية عنه. لأنه لايُعقل وجود ربّ يصلي لربّه. فلماذا مع هذا كله أصر هؤلاء على إثبات السهو له صلى الله عليه وآله؟.

وأما قولهم: "وليس سهو النبي صلّى الله عليه وآله كسهونا لأن سهوه من الله عزّ وجل".

فنقول: وأين قال الله تعالى بأن سهو النبي صلى الله عليه وآله منه عزّ وجل بينما سهو الناس من الشيطان؟. بل إننا نتحدى القائلين بهذا القول أن يأتونا بآية أو حديث واحد يقول بأن سهوه صلى الله عليه وآله يكون من الله وأن

سهو غيره يكون من الشيطان. ثمّ حتى لوسلّمنا بذلك فإن نتيجة الفعلين واحدة. فسواء كان الإسهاء من الله أم من غيره فإن السهو قد وقع وتمّ. والناس تقول: فلانٌ سها في صلاته ونام عنها. ولا تقول: فلان أسهاه الله أو أسهاه الشيطان.

وهذا تماما مافهمه الشيخ المفيد رحمة الله عليه ولذلك عبّر بقوله: "إن الحديث الذي روته الناصبة من أن النبي صلى الله عليه وآله سها في صلاته...". فقد عبّر بكلمة (سها) و لم يقل: (أسهاه الله). وسيأتي بيان كلامه مفصّلا حينما نتعرّض لردّه على القائلين بسهو النبي صلى الله عليه وآله.

فمن اتّهمنا بأنّا لانفهم شيئاً من كلام العلماء, وأن كلام الشيخ الصدوق كان عن إسهاء الله للنبي وليس عن سهوه صلى الله عليه وآله, كان الأولى به توجيه اتّهامه هذا إلى الشيخ المفيد رحمه الله. ولا نتصوّر شيعيا يجرأ على ذلك ويقول بأن الشيخ المفيد على عظمته لايفهم كلام العلماء.

ثم على قول هؤلاء فإنه يلزم منه جواز أن يعد النبيُّ صلّى الله عليه وآله رجلاً ما بلقائه مثلاً ثمّ يخلف وعده بحجّة أن الله قد أسهاه!. وماذا سيكون ردّ هذا الرجل لو كان كافرا؟ إن من حقّه هنا أن يقول لهذا النبي: إذا كان نبيُّ هذه الأمة مخلفاً وعده, فماذا ننتظر من عوام المسلمين؟ وكلامه هذا حقّ وصواب.

وأما قولهم: "وإنما أسهاه ليُعلَم أنه بشر مخلوق فلا يُتّخذ ربّاً معبوداً دونه"!.

فنقول: ومتى كان دليل عدم ربوبية النبيّ صلّى الله عليه وآله متوقّفا على كونه ساهيا في صلاته؟ وهل كان هناك من يشكّ في كون النبي صلّى الله عليه وآله مخلوقاً غير خالق وعابداً غيرَ معبود؟ بل إن كثيرا من قومه كانوا يرمونه بالسحر والجنون. فكانت حكمة الله تقتضي منه بيان شخص النبي صلّى الله عليه وآله في أعلى مقاماته, وتقديسه وتعظيمه وإظهار كمالاته وعلوّ قدره. لا أن يسهيه في صلاته حتى يسقط من أعين الناس ويكون سهوه هذا حجّة للمشركين في عدم كمال هذا النبي الذي جاء ليوصل الناس إلى الكمال. وإذا به يصلي ركعتين بدل أربع ويفوّت ركنا من أركان الدين.

ثم إن كانت الحكمة من الإسهاء هي نفي الربوبية عن النبي صلّى الله عليه وآله فلماذا لم يسهه الله تعالى في مواضع أخرى أيضا حتى يتيقّن الناس من أن النبي صلّى الله عليه وآله مخلوق وليس بخالق؟, كأن يسرق مالا للغير, أو يقتل نفسا بغير حقّ أو يظلم أحد المتخاصمين في القضاء, وكلّ ذلك يكون بإسهاء الله إياه فتطمئن قلوبُ الناس بأنه مخلوقٌ لا ربٌّ يُعبد!.

ثم إن نفس السهو لا يخلو أمره من أحد احتمالين, فإما أنه أمر ممدوح وكمال من الكمالات, أو أنه عكس ذلك. فإن كان الأول لزم منه أن يسهو النبي وأهل البيت عليهم السلام كثيرا حتى يصلوا إلى الكمالات الإلهية. وإن كان الثاني فحكمة الله تقتضي نفيَه عن النبي والأئمة المعصومين عليهم السلام مطلقاً, وهم الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيرا.

وأما قولهم: "وليعلم الناسُ بسهوه حكمَ السهو متى سهوا".

فنقول: وهل كان النبيُّ صلّى الله عليه وآله عاجزاً عن تعليم الناس حكمَ السهو إلا عن طريق وقوعه فيه؟ وهل كان صلّى الله عليه وآله يعلّم الناس حكم الجنابة بوقوعه فيها ثم الإغتسال أمامهم!, ولماذا لم يسرق مال الغير حتى تُقطَع يدُه ويبيّن لهم حكم السارق ومن أين تُقطع اليد؟ ولماذا لم يرتدّ مثلا فيأمر الناسَ بقتله حتى يعلّمهم حكمَ المرتدّ!.

أما قولهم: "وسهونا من الشيطان، وليس للشيطان على النبي صلّى الله عليه وآله والأئمة صلوات الله عليهم سلطان. {إنما سلطانه على الذين يتولّونه والذين هم به مشركون} وعلى من تبعه من الغاوين".

فنقول: هذا يعني أن غير النبي والأئمة عليهم السلام يكون للشيطان عليهم سلطان, إمّا لأنهم يتولّونه أو لكونهم مشركين. ومادام أن أمثال السيدة زينب وأبي الفضل العباس عليهما السلام غير مشركين فيتعيّن أنهما يتولّيان الشيطان ـــ والعياذ بالله ـــ . وهذا ما لم يقل به حتّى النواصب أنفسُهم. فلا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم.

قال تعالى: {إن عبادي ليس لك عليهم سلطانٌ إلا من اتّبعك من الغاوين} (الحجر ٤٢).

فهاهو الله تعالى يصرّح بأنه لا سلطان للشيطان على عباده إلا من اتّبعه من الغاوين. فكيف يدّعي هؤلاء أن للشيطان على المؤمنين سلطانا؟

وقال تعالى: {إنه ليس له سلطانٌ على الذين آمنوا وعلى ربّهم يتوكّلون} (النحل ٩٩).

وهل يشكّ أحدٌ من المسلمين في أن الصحابية الجليلة زينب العقيلة عليها السلام من الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكّلون؟!. وهل يشكّ أحدٌ من المسلمين في أن عليّا الأكبر عليه السلام كذلك؟ كيف لا وهوشبيه جده رسول الله صلّى الله عليه وآله خَلقاً وخُلُقاً ومنطقا.

قال تعالى: {وقال الشيطانُ لّما قُضي الأمرُ إن الله وعدكم وعد الحق ووعدتُكم فأخلفتُكم وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا أنفسكم..} (إبراهيم ٢٢).

وأمّا قولهم: "أول درجة في الغلو نفيُ السهو عن النبي صلّى الله عليه وآله"!.

فنقول: ومتى كان القائل بعصمة النبي صلّى الله عليه وآله مغاليا؟. ثم إن الذي لا يقبل أن يُقال عن شيخ من شيوخ الطائفة بأنه صلّى ركعتين بدل أربع أو أنه صلّى الفجر بعد طلوع الشمس, ويقبل ذلك في رسول الله صلّى الله عليه وآله لَهُو المغال حقّا, ولا أعتقد وجود مسلم عاقل يناقش في هذا. ثمّ إن حسن ظنّنا بعلمائنا الأعلام ـــ حفظ الله الأحياء منهم ورحم الأموات ـــ يستقبح صدور هذا الفعل منهم, بل إننا نجزم بعدمه في حقّهم, وذلك لقربهم من الله وتخشّعهم في أقرب العبادات إلى الله والتي هي عمود الدين وركن من أركان دين المسلمين. فكيف نقبل ذلك في حق سيّد المرسلين ومن كان في صلاته منقطعا عن أمور الدنيا ولهو اللاهين, بل كان كلّ تفكيره تسبيحا لخالق الأولين والآخرين مذ وُلد نورا إلى أن ارتحل إلى جوار ربّ العالمين. فكيف لا يكون كذلك وهو بين يدي الله قاصم الجبارين؟.

وأما قولهم: "ولو جاز أن تُردَّ الأخبار الواردة في هذا المعنى لجاز أن نردّ جميع الأخبار، وفي ردّها إبطال الدين والشريعة"!.

فنقول:

أولا: من قال إن كل الأخبار الواردة في كتبنا هو من هذا القبيل من الروايات المسيئة للنبي الأكرم صلّى الله عليه وآله؟ كيف وكتبنا مليئة بأحاديث العترة الطاهرة في توحيد الله وبيان قدسيته وعظم خلقه وعظيم شأنه, وكلامهم في تفسير كتاب الله وبيان ناسخه من منسوخه ومجمله من مفصّله ومحكمه من متشابهه, وذكرهم لأحاديث قدسية تملأ القلب سكينة وتخرجه من عالم المادة هذا وتدنيه إلى عالم الكمال والملكوت, وأقوالهم في العرفان الحقيقي الذي يقرّب العبد إلى الله عزّ وجل ويجعل الإنسان مترقّبا وجود الله في كلّ حركاته وسكناته, وكلامهم في الحلال والحرام, وهداية الناس إلى طريق الحق واجتناب الضلال, ويكفيك ما في كتبنا من فضائل لهذه العترة الطاهرة وما نزل في حقّهم في كتاب الله العزيز. فكيف مع هذا كلّه يزعمون أن كلّ تراثنا من ذاك القبيل!.

ثانيا: لو سلّمنا بأن كل تراثنا هو من قبيل هذه الروايات الرافعة لعصمة النبي وأهل البيت عليهم السلام, فإنّا نضرب بها عرض الحائط حتّى لو اضطرّنا الأمر إلى ردّ كل الأخبار التي في كتبنا ـــ كما زعم هؤلاء ـــ . لأنا

لسنا بحاجة إلى تراث كهذا. فديننا والحمد الله قويّ بذاته مضيء لغيره لايحتاج إلى مثل هذه الروايات حتى يقوم على رجليه.

وكل منقول خالف المعقول يُضرب به عرض الحائط بلا حاجة إلى النظر في طرقه وأسانيده.

وبالرجوع إلى متن الرواية نقول:

أولا : إن النبي صلّى الله عليه وآله - وحسب متن الرواية نفسها – قد نفى عن نفسه السهو، بقوله: "كلُّ ذلك لم يكن" فإذا صحّ النقل ـــ كما زعم المدّعون ـــ، فمعنى كلامه أنه قد نفى عن نفسه وقوع السهو وقصر الصلاة، أي أنه نفى السهو كما نفى أن تكون الصلاة قصراً. فكيف يُؤخذ ذلك دليلا على وقوع السهو منه صلّى الله عليه وآله والإلتزام بأنه صلّى الله عليه وآله سها؟ وفي هذا القول إجتهاد في مقابل النص.

فإما أن يقولوا بصحة هذه الرواية الناصبية, ولازمه نفي السهو عنه صلى الله عليه وآله لأنه أنكر أن يكون سها في صلاته. وإما أن يعترفوا بضعف الرواية فلا يلتزمون بمتنها.

أما محاولة تفسير هذا الكلام بأنه نفي للجمع بين الأمرين، بأن الكلّ لم يحصل، فردّه مايلي:

الأول: إن هذا الجواب ليس جوابا للسؤال المذكور، لأن السائل إنما سأل عن وقوع أحد الأمرين, فليس الجواب بعدم حصولهما معا موافقاً للطريقة المألوفة في الجواب عن ذلك. فهذا لغوٌ نربأ به عنه صلّى الله عليه وآله.

الثاني: إن هذا الجواب يقتضي التفاته إلى وقوع أحد الأمرين منه، وظاهر كلامه عدم التفاته إلى ذلك، بل إنما سأل المصلّين عن صحّة ما قاله ذو اليدين.

الثالث: إن الرواية – وحسب طرقها – تقول بأن الرسول صلّى الله عليه وآله قرأ في تلك الصلاة سورة "والنجم" التي فيها آية السجدة، وأنه سُمع يقرأ " تلك الغرانيق العلى، وإن شفاعتهن لترتجى" تلك الخرافة المفتعلة على قدس النبي صلّى الله عليه وآله، الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

الرابع: إن هذه الرواية تقتضي أنه لم يتنبه إلى هذا السهو إلا ذو اليدين، وأن الرسول صلّى الله عليه وآله لما أراد التأكّد من كلام ذي اليدين سأل أبا بكر وعمر عن ذلك دون غيرهما من الصحابة الحاضرين! وكل هذه المفارقات تشير إلى أن الرواية إنما وضعت لتشويه سمعة النبي صلّى الله عليه وآله، وإسقاط فعله عن الحجيّة والإعتبار.

ومتن الرواية أن النبي صلّى الله عليه وآله بعدما سلّم في الثانية تكلّم مع الصحابة واستدار إليهم ثم قام فأكمل الركعتين الباقيتين, وهذا باطل عند جميع أهل القبلة, لأنه خروج عن هيئة الصلاة. وهذا دليل آخر على بطلان هذه الرواية الإسرائيلية.

نومه عن صلاة الصبح

تقول الرواية بأن النبي صلّى الله عليه وآله نام عن صلاة الصبح و لم يستيقظ حتى طلعت عليه الشمس فصلّى الصبح بعد طلوعها. وهذا ما رواه النواصب في كتبهم مسيئين في ذلك إلى سيّد الخلق ومحاولين فيها الطعن بمن أُسري به إلى الملكوت الأعلى حتى دنا فتدلّى فكان قاب قوسين أو أدنى.

بداية نقول: كيف لنبيّ بُعث لإيصال الناس إلى الكمال وهو لم يصل إليه بعد؟

وكيف يحثّ رسولُ الله صلّى الله عليه وآله المسلمين على إقامة الصلاة في وقتها في الوقت الذي ينام هو عنها؟

والمعلوم أن أمير المؤمنين عليّا عليه السلام كان ملازماً للنبيّ صلّى الله عليه وآله منذ ولادته الميمونة إلى حين رحيل النبي الأكرم صلّى الله عليه وآله إلى جوار ربّه. والسؤال هنا: أين كان أمير المؤمنين عليه السلام في ذلك الوقت؟

فإن لم يكن هناك, فهذا معناه أنه لم يكن يصلّي خلف النبي صلّى الله عليه وآله, وهذا باطل عند جميع المسلمين. وذلك لأن أمير المؤمنين عليه السلام كان أقرب الناس عهداً بالنبي صلّى الله عليه وآله.

عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها قالت: "والذي تحلف به أمُ سلمة إن كان أقربَ الناس عهداً برسول الله صلّى الله عليه وآله عليٌّ" (مسند أبي يعلى الموصلي ٤٠٤/١٢ قال حسين سليم أسد: إسناده صحيح. وانظر المستدرك على الصحيحين ١٤٩/١ قال الحاكم: حديث صحيح).

وإن كان هناك, فلماذا لم يوقظ النبيَّ الأكرم صلّى الله عليه وآله ليصلي بالمسلمين؟ إلا أن يقال بأن أمير المؤمنين عليه السلام نام عنها هو الآخر. وكيف ينام القرآن الناطق عن صلاة فرضها القرآن الصامت؟

قال صلّى الله عليه وآله: "عليٌّ مع القرآن والقرآن مع عليّ" (المستدرك على الصحيحين ١٣٤/٣ قال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي).

والقرآن لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. والصلاة خارج الوقت أمر باطل بلا شك فلو كان حقّا لأمرنا الشارع بذلك. لكنه أمرنا بالصلاة في وقتها, فتبيّن كونه أمراً باطلاً وفعلاً لا يرضاه الله عزّ وجل.

والقرآن الكريم أمرنا بالصلاة في وقتها, فكيف يخالف أميرُ المؤمنين ذلك حال كونه مع القرآن؟ ثم إن كان عليٌّ عليه السلام مع القرآن دائما وأبدا فيثبت ذلك للرسول الأعظم صلّى الله عليه وآله بطريق أولى. وبما أن القرآن لا يخالف بعضُه بعضاً ثبت بطلان هذه الرواية المزعومة.

قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: "إني تارك فيكم الثقلين, كتاب الله وعترتي أهل بيتي, ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا بعدي أبدا" (صحيح الجامع الصغير للألباني مج ١ ص٤٨٢. وخصائص أمير المؤمنين للنسائي ص٩٦ قال أحمد البلوشي: صحيح. ومسند أحمد ١٠/٣٢ قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح. والسلسلة الصحيحة للألباني مج٤ ص٣٥٥. والمستدرك على الصحيحين ١٠٩/٤ قال الحاكم: صحيح. ومجمع الزوائد ١٨٢/٩ قال الهيثمي: إسناده جيد. والصواعق المحرقة ٦٥٣/٢ قال ابن حجر: صحيح. والبداية والنهاية ٦٦٨/٧ قال ابن كثير: صحيح).

وهذه الرواية لوحدها كافية في إثبات العصمة لأهل البيت عليهم السلام مطلقاً, فإذا كان هؤلاء عِدلاً للقرآن الكريم, فلا يأتيهم الباطل من بين يديهم ولا من خلفهم, ولا يخالفون القرآن طرفة عين أبدا. فثبت ذلك للرسول الأكرم صلّى الله عليه وآله بطريق أولى. ومن هنا تبيّن بطلان تلك الرواية من أساسها.

قال تعالى على لسان عيسى عليه السلام: {وجعلني مباركاً أينما كنتُ وأوصاني بالصلاة والزكاة مادمتُ حيّا} (مريم ٣١).

فهاهو عيسى عليه السلام مبارك مطلقاً أينما حلّ وارتحل, زماناً ومكاناً وذلك لإطلاق الآية الكريمة. والمسلَّم به عند جميع أهل القبلة أفضليةُ النبي الأكرم صلّى الله عليه وآله على عيسى عليه السلام, فيكون صلى الله عليه وآله مباركاً في كل زمان ومكان, فكيف يكون مباركاً حال سهوه في الصلاة المفروضة أو نومه عنها؟

وماذا لو فرضنا وجود كافر في ذلك الوقت أراد الدخول في الإسلام, فسمع النبيَّ صلّى الله عليه وآله يخطب في الناس ويأمرهم بوجوب الصلاة في أول وقتها, وإذا به يرى النبيَّ صلّى الله عليه وآله بعد ذلك ينام عنها! كان من حقّه حينئذ أن يقول لرسول الله صلّى الله عليه وآله: {أتأمرون الناس بالبرّ وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون} (البقرة ٤٤).

وكيف ينام النبي صلّى الله عليه وآله عن صلاة الصبح وقد قال تعالى: {ما ودّعك ربُّك وما قلى}؟ وهذه الآية دالة على أن الله تعالى لم يترك النبيَّ صلّى الله عليه وآله آناً قطّ ولم يغضب عليه ولو مرة واحدة في حياته. فكيف يسهو النبيُّ في صلاته والله معه؟ وكيف ينام عنها ولايغضب عليه الباري عزّ وجل؟

ولو صحّت هذه الروايات الإسرائيلية للزم منها أحد أمرين: إما أن تَثبُتَ توبةُ النبيّ صلّى الله عليه وآله حتى يعلم الناسُ أن فعله هذا كان خطأً فلا يُقتدى به فيه.

وإما أن يوبّخه الله تعالى في كتابه الكريم كي لا يتمّ الإقتداء به في مثل هذه الأخطاء. كيف لا وقد أمرنا الله بطاعة الرسول مطلقاً.

وبما أنه لم يثبت أحد هذين الأمرين تبيّن بطلان هذه الروايات المختلقة والموضوعة.

وكيف ينام النبيُّ صلّى الله عليه وآله عن صلاة الصبح وقد قال تعالى: {فويلٌ للمصلّين . الذين هم عن صلاتهم ساهون} (الماعون ٤ ــ ٥).

وكيف ينام عنها وهو الذي حثّنا على أدائها في وقتها. هذا وقد قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لِمَ تقولون ما لا تفعلون . كَبُر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون} (الصف ٣ ــ ٤).

وكيف ينام النبيُّ صلّى الله عليه وآله عنها وهو القائل: "جُعلت قُرّةُ عيني في الصلاة"؟ (صحيح سنن النسائي ٨٢٧/٣).

وكيف ينام عنها وهو القائل: "ليس صلاةٌ أثقلَ على المنافقين من الفجر والعشاء" (صحيح مسلم. المساجد ومواضع الصلاة [٦٢٦]).

وكيف ينام عنها وهو القائل: "إن عمود الدين الصلاة, وهي أوّل مايُنظر فيه من عمل ابن آدم, فإن صحّت نُظر في عمله وإن لم تصحّ لم يُنظر في بقيّة عمله" (تهذيب الأحكام ٢٣٧/٢).

عن الحسن بن محمد الديلمي قال: كان عليٌّ عليه السلام يوماً في حرب صفّين مشتغلاً بالحرب والقتال وهو مع ذلك بين الصفّين يراقب الشمس, فقال له ابن عباس: يا أمير المؤمنين ماهذا الفعل؟ قال عليه السلام: أنظرُ إلى الزوال حتى نصلّي. فقال له ابن عباس: وهل هذا وقت الصلاة؟ إنّ عندنا لشغلاً بالقتال عن الصلاة. فقال عليه

السلام: على ما نقاتلهم؟ إنما نقاتلهم على الصلاة. قال: و لم يكن يترك صلاة الليل قطّ حتى ليلة الهرير. (وسائل الشيعة ١٧٩/٣).

فإذا كان أمير المؤمنين عليه السلام لم يترك صلاة الليل قطّ مع أنها غير واجبة عليه, فكيف يترك النبي صلى الله عليه وآله صلاة الصبح وهي واجبة؟!.

ثم ماذا نفعل بالروايات المصرّحة بنفي السهو عن المعصوم وأنه لم يسجد سجدتي السهو مرة في حياته؟ وماذا نفعل بالروايات التي تلعن فيها الملائكةُ النائمَ عن صلاة الصبح؟

عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن بكير عن زرارة قال: سألت أبا جعفر عليه السلام: هل سجد رسولُ الله صلّى الله عليه وآله سجدتي السهو قطّ؟ فقال: "لا, ولايسجدهما فقيه". (التهذيب ٣٥٠/٢). والرواية موثّقة. فإذا كان الفقيه لايسهو في صلاته, فكيف يسهو نبيُّ الفقيه؟!.

عن أمير المؤمنين عليه السلام وهو يصف الإمام: "فمنها أن يعلم الإمامَ المتولي عليه أنه معصوم من الذنوب كلّها صغيرها وكبيرها لايزلّ في الفتيا ولا يخطأ في الجواب ولايسهو ولا ينسى ولا يلهو بشيء من أمر الدنيا" (بحار الأنوار ٢٥١/٢٥).

فهاهو أمير المؤمنين عليه السلام ينفي السهو مطلقاً عن المعصوم, والنبيُّ صلّى الله عليه وآله سيّد المعصومين.

ومن الأصول المعتمدة عند الشيعة الإمامية أنهم في حال تعارض الروايات فإن الترجيح قائم على أمرين, موافقة القرآن ومخالفة العامة. فكلّ رواية خالفت القرآن أو وافقت العامة تسقط عن الحجيّة. وبما أن روايات السهو والنوم عن الصلاة مخالفة للقرآن وموافقة للعامة فكان اللازم والواجب علينا ضربها عرض الحائط.

وهنا نقول: إذا دار الأمر بين سهو أحد رجلين أحدهما النبي صلى الله عليه وآله, وجب علينا رمي الثاني بالسهو, لأن الأدلة قائمة على عصمة الأنبياء مطلقاً, ومن هنا اتضح أن الصدوق هو الذي سها في رمي النبي بالسهو. فوجب أن نرمي الصدوق بالسهو لا شخص النبي صلى الله عليه وآله. لأن الذي ينسب السهوَ إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله كان هو الأولى بهذا السهو منه صلى الله عليه وآله.

ثم ماذا لو أُنتج فيلمٌ للنبيّ صلّى الله عليه وآله وهو يسهو في صلاته فيصلّي ركعتين بدل أربع. أو أنه نام عن صلاة الصبح فصلاها بعد طلوع الشمس؟ أكان يحقّ لهؤلاء القائلين بسهوه أن ينتفضوا ويخرجوا إلى الشارع تنديدا بهذا الفيلم المسيء لسيّد الخلق؟ وكيف يحقّ لهم ذلك وهم الراوون لهذه الروايات والمتبنّون لصحتها؟.

وهل يحقّ لهؤلاء أن يصعدوا المنبر ويخطبوا في الناس فيحثّونهم على صلاة الفجر في وقتها وأنها من علامات المؤمن, وينهونهم عن تفويتها وأن الملائكة تلعن مفوِّتها..؟!. ألا يحقّ للناس حينئذ أن يقولوا لهم: "كيف تنهونا عن أمر فعله النبيُّ صلى الله عليه وآله؟ وإن الإمام الصادق ــ حسب روايتهم تلك ــ علّل نوم النبي صلى الله عليه وآله عن صلاته بأن الحكمة من ذلك أن لايُعيَّر المسلمُ إذا هو نام عن صلاته. فلا يحقّ لأحد تعييرنا بنومنا عن الصلاة المفروضة.

وآخر مانذكره في المقام كلام واحد من كبار أعلامنا العظام والذي يشهد بفضله المؤالف والمخالف ألا وهو محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد رحمه الله.

قال الشيخ المفيد: "وسألتَ ــ أعزّك الله بطاعته ــ أن أُثبت لك ما عندي فيما حكيته عن هذا الرجل, وأبين عن الحق في معناه, وأنا مجيبك إلى ذلك, والله الموفق للصواب.

إعلم أن الذي حكيت عنه ما حكيت, مما قد أثبتناه, قد تكلّف ما ليس من شأنه, فأبدى بذلك عن نقصه في العلم وعجزه, ولو كان ممن وفِّق لرشده لما تعرّض لما لا يحسنه, ولا هو من صناعته, ولا يهتدي إلى معرفة طريقه, لكن الهوى مودٍ لصاحبه, نعوذ بالله من سلب التوفيق, ونسأله العصمة من الضلال, ونستهديه في سلوك منهج الحق, وواضح الطريق بمنّه.

الحديث الذي روته الناصبة والمقلّدة من الشيعة أن النبي صلى الله عليه وآله سها في صلاته, فسلّم في ركعتين ناسياً, فلما نُبِّه على غلطه فيما صنع أضاف إليها ركعتين, ثم سجد سجدتي السهو...وإن شيعياً يعتمد على هذا الحديث في الحكم على النبي عليه السلام بالغلط, والنقص وارتفاع العصمة عنه, من العناد, لناقص العقل, ضعيف الرأي, قريب إلى ذوي الآفات المسقطة عنهم التكليف, والله المستعان وهو حسبنا ونعم الوكيل". (رسالة في عدم سهو النبي صلى الله عليه وآله ص٢٠).

وكما يقال من أن ناقل الكفر ليس بكافر. فما بالنا إذا لم يكن المنقول كفراً, اللهم إذا كان كلام الشيخ المفيد كذلك, وحاشاه طبعا وهو العالم الورع التقيّ الزاهد الذابّ عن الدين والمذهب, وإنه لا يجرأ شيعيٌّ واحد أن يرمي الشيخ المفيد بذلك.

ومادام أن كلّ ما ذكرناه في هذه الرسالة المختصرة عبارة عن كلام الله وكلام أهل بيته الطاهرين بالإضافة إلى كلام علمائنا الأبرار رحم الله الماضين وحفظ منهم الباقين, فإنه من أراد الردّ على هذا البحث المتواضع فما عليه إلا أن يردّ الدليل بالدليل والحجّة بالحجّة. لأن رسالتنا هذه خالية من السبّ والطعن والكذب, لذا لا يحقّ لأحد التهجّم علينا أو تكفيرنا بسبب أننا نقلنا رأي عالم من علمائنا وهو الشيخ المفيد رحمة الله عليه.

خاتمة

إن عقولنا هي المميّزة بيننا وبين باقي الكائنات الأخرى, وبها سنحاسَب يوم القيامة. فمن استفاد من عقله في هذه الدنيا حشره الله مع العقلاء, ومن أعطى عقله لغيره ليفكّر بدلا عنه فلن يكون إلا من النادمين المتحسّرين يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وإن أدلة القائلين بسهو النبي صلى الله عليه وآله لاتقوم أمام أبسط دليل عقليّ فضلاً عن الأدلة النقلية الصريحة في نفي السهو والإسهاء. ومن اعتمد على صحة سند أو كثرة طرق في إثبات مايستحيل ثبوته للمعصوم كان والمخالفين على حدّ سواء. فلا يحقّ له أن يعيبهم على أمر هو واقع فيه.

ومادام أن عصمة الأنبياء عند من لم يخرج عن فطرته أوضحُ من الشمس في رابعة النهار, فكان لزاماً علينا ضرب كلّ مايخالف ذلك عرض الحائط. وكما أن الله أمرنا بإرجاع المتشابه من القرآن إلى محكمه, فكذلك يجب العمل مع كلّ رواية تخدش في عصمة المعصوم فيجب إرجاعها إلى المحكم مما حكم به العقل والقرآن.

و آخر المقال أن الحمد لله ربّ العالمين الذي هدانا وجعلنا من المسلمين, ورزقنا عقلا نميّز به بين ماهو حقٌّ وبين ماهو مدسوس في الدين, والصلاة والسلام على أشرف الخلائق أجمعين محمّد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين المعصومين, واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين من عالم الذرّ إلى قيام يوم الدين.